

### ملحق رقم (٣)

قرار رقم (٩٤/٨٠)

المتخذ في الإجتماع السادس لمجلس التنمية لعام ١٩٩٤ م

المنعقد بتاريخ ٢١/٥/١٤١٥ هـ الموافق ٢٦/١٠/١٩٩٤ م

إستعرض المجلس المذكورة المعروضة حول أسلوب إعداد الخطة الإستثمارية ( الموازنة الإنمائية المدنية ) للخطة الخمسية الخامسة (١٩٩٦ - ٢٠٠٠ م) وقرر ما يلي :-

١ - إعتداد أسس إعداد الخطة الإستثمارية وذلك على النحو التالي :

- أ - أن تقدم كل وزارة مع مقترحاتها تقييماً إقتصادياً وإجتماعياً لكافة المشاريع المقترح تنفيذها بموجب الإستثمار التي يجري تصميمها حالياً من قبل وزارة التنمية لهذا الغرض.
- ب - أن تشمل المقترحات التي ستقدمها الوزارات شرحاً مفصلاً للأهداف التي تريد الوزارة تحقيقها خلال السنوات القادمة والسياسات التي سيتم إنتهاجها لتحقيق تلك الأهداف ، وذلك على غرار ما تم إعداده أثناء الخطة الخمسية الرابعة.
- ج - للتكيف مع محدودية الإعتمادات المتاحة للمصروفات الإنمائية المدنية والتي تقدر بنحو ٥٠٠ مليون ريال عماني ، أن يتم التركيز - كلما كان ذلك ممكناً - على إسناد تنفيذ وتمويل وإدارة المشاريع الإنتاجية والخدمية للقطاع الخاص في ضوء المبادئ الأساسية المعتمدة من قبل مجلس التنمية في اجتماعه الخامس لعام ١٩٩٤ م.
- د - التعاقد مع القطاع الخاص - كلما كان ذلك ممكناً - لتوفير المباني الإدارية والسكنية للحكومة بموجب عقود طويلة الأجل بدلاً من تخصيص المبالغ الإستثمارية في خطط الوزارات لبناء مثل هذه المباني.
- هـ - أن تتضمن المقترحات التي ستقدمها الوزارات : المشاريع الجديدة ، الإلتزام على المشاريع المستمرة والمشاريع المؤجلة - اذا كانت الحاجة لها مازالت قائمة.
- و - أن لا يتم الإلتزام بالتوزيع القطاعي للإعتمادات المتاحة وإنما تعطى الأولوية للمشاريع التي تحقق أقصى عائد إقتصادي أو إجتماعي.
- ز - أن تلتزم الوزارات لدى تقديم مقترحاتها والتي ستشمل الى جانب المشاريع الجديدة ، المشاريع المستمرة

والمؤجلة ، كما ذكر أعلاه ، بالمبالغ المخصصة لها في الخطة الخمسية الرابعة للمشاريع الجديدة.

ح - أن يتم تحديد المبالغ النهائية من قبل مجلس التنمية لكل وزارة بناءً على الآتي .

- المبالغ التي سيتم تخصيصها للمصروفات الإنمائية المدنية بعد إطلاع المجلس على التقرير الشامل حول الإجراءات المقترحة لإيجاد التوازن بين الموارد والإستخدامات الحكومية خلال سنوات الخطة الخمسية الخامسة.

- الجدوى الاقتصادية والاجتماعية للمشاريع.

- الأسس الأخرى المعتمدة في هذا البند.

ط - لتحقيق تنمية متوازنة بين المناطق من خلال المشاريع التي تنفذها البلديات الإقليمية في المحافظات والمناطق التخطيطية أن يتم تخصيص المبالغ الإستثمارية للخدمات التي تقدمها البلديات والتي تتمثل في : إنارة الشوارع ، الطرق الداخلية ، أنظمة الصرف الصحي ، الحدائق العامة ، تجميل وتحسين المدن وفق الأسس التالية :

- ٣٠ ريال عماني لكل فرد في كافة الولايات يتم إحسابها على ضوء نتائج التعداد العام للسكان والمساكن والمنشآت أي ما يعادل ٦٠ مليون ريال عماني لكافة الولايات بإستثناء محافظة مسندم والمنطقة الوسطى.

- ٣٠٠ ريال عماني لكل فرد في محافظة مسندم نظراً لقلّة سكان المحافظ ووعورة تضاريسها ، أي ما يعادل ٨ ملايين ريال عماني.

- ٨٠٠ ريال عماني لكل فرد في المنطقة الوسطى نظراً لعدم حصول المنطقة على نصيب وافر من البرامج الإستثمارية في الخطط الخمسية الماضية ، أي ما يعادل ١٢ مليون ريال عماني.

على أن يتم الإتفاق النهائي على هذه المبالغ على ضوء مراجعة التقرير المشار إليه ومقترحات الوزارة المعنية.

٢ - أن تقوم وزارة التنمية بالتعميم على الوزارات المختلفة للبدء بإعداد مقترحات خطتها الإستثمارية وفق الأسس المحددة أعلاه وعلى أن يتم إعداد هذه الخطط وفق الخطوات التالية .

أ - أن ترسل الوزارات مقترحاتها لوزارة التنمية في موعد أقصاه نهاية يونيو ١٩٩٥ م ، وأن تكون تلك المقترحات منسجمة مع توصيات اللجان القطاعية المشكلة بموجب قرار مجلس التنمية رقم (٩٤/٧٩).

ب - أن تقوم وزارة التنمية بالتنسيق مع الوزارات ومساعدتها في إعداد مقترحات خطتها.

- ج - أن تتولى وزارة التنمية بعد إستلام الخطط مناقشتها مع الوزارات المعنية ورفع توصياتها الى اللجنة الرئيسية المشكلة برئاسة معالي قيس بن عبد المنعم الزواوي نائب رئيس الوزراء للشؤون المالية والاقتصادية نائب رئيس مجلس التنمية بموجب قرار المجلس رقم (٩٤/٧٩).
- د - أن يتم تخصيص مبلغ مليون ريال عماني ضمن الموازنة الإنمائية لوزارة التنمية لتقوم بتخصيصها للوزارات التي تحتاج الى إعداد الدراسات الأولية لتحديد الجدوى الاقتصادية والاجتماعية لمشاريعها.